

لأنها ليست في المهمة ومنه أحب في الله بغض في الله أي بسبب طاعة الله أحب في الله
 والبغض بسبب معصية الله تعالى وتستعمل البناء بمعنى كقولها كقولها تعالى وإنكم لترون
 عليه من مصيبيين وبالليل أي وفي الليل وتستعمل بمعنى مع كقولها تعالى احضرن في عادي
اذنقر هذا إنما يتعلق بالقاعدة إذا قال لزوجته أنت طالق في يوم كذا أو شهر كذا
 طلقت بأوله لأنه جعل الشهر واليوم طرفاً للطلاق فإذا وجد ما يكون طرفاً له طلقت
 بناء على القاعدة ولو قال أردت آخره دين وهل يقبل في الحكم على روايتين ولو قال أنت
 طالق يوم كذا طلقت بأوله ولو قال أنت طالق في الحول اختار ابنه موسى وبعض المتأخرين
 قال وهو رواية عن أحمد أنها تطلق في رأسه قلت وكلام غير واحد يقتضي أنها تطلق
 في الحال وما يتعلق بالقاعدة أيضاً إذا قال أنت طالق طلاقاً في الاثنين ونوى طلاقاً مع
 طلقين طلقت ثلاثاً بناء على ما تقدم من أن في تستعمل بمعنى مع وقد نواه فيترتب
 عليه مقتضاه وإن لم يكن له نية فمأذ يلزمه لنا في المسئلة أربعة أوجه حكاهما الباقون
 أحدها يلزمه طلقان وهو قول ابن بكر والثاني يلزمه طلاقه والثالث طلقان بالحاسب
 وطلاقه بغيره وقيل طلقان بالحاسب وثالث بغيره وإن نوى بذلك طلاقاً فقط أو نوى
 موجب الحاسب لزمه ما نواه وقيل بنية من لم يعرفه كالمعروفة **القاعدة السابعة**
والثلاثون لفظة من ذكر ابن هشام في معني اللبيب أنها تأتي على خمسة عشر شيئاً
 وعدها وأشهر معانيها التبعض والتبئين وابتداء الغاية وقال ابن عسقلان في موضع
 من كلامه هو حقيقة في التبعض وحكي بعض أصحابنا أنها حقيقة لابتداء الغاية
 وذكر ابن هشام أن الغالب عليها ابتداء الغاية قال حتى ادعى جماعة أن سائر معانيها
 راجعة إليه قال ويصح كذلك في غير الزمان نحو من المسجد الحرام أنه مع سليمان قال
 الكوفيون والأخفش والمبرد وابن درستويه وفي الزمان أيضاً بدليل من أول يوم
 وفي الحديث فخطبنا من الجمعة إلى الجمعة وصل يدخل ما دخلت عليه في خبرنايتها في المسئلة

بعضاً

بعض

ويتبين

الطلاق

الحساب